سليمية يستعرض الواقع الزراعي في فلسطين خلال منتدى الفاقد من الغذاء بإسطنبول

إسطنبول- القدس- شارك وزير الزراعة رزق سليمية في منتدى الفاقد من الغذاء الذي استضافته مدينة إسطنبول التركية خلال الفترة من ٥ إلى ٧ الشهر الجاري، بمشاركة وزراء وخبراء وممثلي منظمات دولية من أكثر من ٤٢ دولة، لبحث التحديات العالمية المرتبطة بالأمن الغذائي والاستدامة الزراعية والحد من الفاقد الغذائي.

وأكد سليمية خلال كلمته في الجلسة الوزارية رفيعة المستوى أن قضية الحد من هدر الغذاء والمياه ترتبط ارتباطاً وثيقاً بقدرة الشعوب على تحقيق الأمن الغذائي والسيادة على مواردها، مشيراً إلى أن التجربة الفلسطينية تختلف عن غيرها نتيجة الظروف الاستثنائية التي يعيشها القطاع الزراعي بفعل الاحتلال والعدوان المستمر.

وأوضح أن قطاع غزة يواجه انهياراً واسعاً في منظومة الإنتاج الغذائي بعد تدمير الأراضي الزراعية وشبكات الري وآبار المياه والمنشآت الزراعية والبنية التحتية المرتبطة بالإنتاج والتسويق، ما أدى إلى تفاقم مستويات انعدام الأمن الغذائي والمائي، مؤكداً أن تقليل الفاقد الغذائي يبدأ بإعادة بناء مقومات الإنتاج الزراعي وتمكين المزارعين من الوصول إلى أراضيهم ومصادر المياه والأسواق.

كما استعرض التحديات التي تواجه المزارعين في الضفة الغربية نتيجة اعتداءات المستوطنين وقيود الحركة والحواجز العسكرية التي تعيق وصول المنتجات الزراعية إلى الأسواق، الأمر الذي يفاقم خسائر المنتجات الزراعية سريعة التلف.

وأشار سليمية إلى الجهود التي تنفذها وزارة الزراعة بالشراكة مع المنظمات والمؤسسات الدولية لتطوير سلاسل القيمة الزراعية، من خلال إنشاء محطات تعبئة حديثة، وتطوير مرافق التبريد والتصنيع الغذائي، والاستثمار في قطاع التمور في أريحا والأغوار بما يسهم في تقليل الفاقد الزراعي ورفع القدرة التنافسية للمنتجات الفلسطينية.

وعلى هامش المنتدى، عقد وزير الزراعة سلسلة لقاءات ثنائية مع عدد من الوفود المشاركة، أبرزها وزير الزراعة والغابات التركي إبراهيم يوماكلي، حيث استعرض الجانبان سبل تعزيز التعاون المشترك.

ودعا سليمية إلى دعم المشاريع الزراعية الفلسطينية المقدمة إلى وكالة التعاون والتنسيق التركية (تيكا) وتفعيل مذكرة التفاهم الزراعية الموقعة بين البلدين، خاصة في مجال إعادة إعمار القطاع الزراعي في غزة.

من جانبه، أكد الوزير التركي استمرار دعم بلاده للشعب الفلسطيني، واهتماماً بالمساهمة في دعم التدخلات الزراعية ومشاريع إعادة الإعمار في قطاع غزة.

كما التقى سليمية الوفد الإسباني المشارك في المنتدى، حيث أكد الجانبان أهمية توسيع التعاون الفني والعلمي وتبادل الخبرات الزراعية وتفعيل مذكرة التفاهم الزراعية بين البلدين بما يعزز التنمية الزراعية المستدامة ويرفع قدرة القطاع الزراعي الفلسطيني على مواجهة التحديات المختلفة.

اعلان لدى
المحكمة الكنسية
اللاتينية - القدس
القضية رقم 2026/91

المستدعي : سامر بهجت الفرد كوشكجي- من رام الله.
الموضوع: اعلام حصر ارث المرحوم بهجت الفرد مشيل كوشكجي.
تقدم المستدعي سامر بهجت الفرد كوشكجي، من رام الله، بطلب الى هذه المحكمة الكنسية اللاتينية المختصة مؤرخ 2026/6/4، التمس فيه اصدار اعلام بحصر ارث والده المرحوم بهجت الفرد مشيل كوشكجي. على كل من لهم اي ادعاء او اعتراض في موضوع الطلب المشار اليه ان يقدمه خلال اسبوعين من تاريخ نشر الاعلان والا فان المحكمة ستصدر القرار المناسب وفق البينات المبرزة.
القدس في 2026/6/8
رئيس المحكمة

اعلان لدى
المحكمة الكنسية
اللاتينية - القدس
القضية رقم 2026/90

المستدعي : جميل عبدالله جميل كسبري- من الزبابدة.
الموضوع: اعلام حصر ارث المرحومة اليس حنا ذيب كسبري.
تقدم المستدعي جميل عبدالله جميل كسبري، من الزبابدة، بطلب الى هذه المحكمة الكنسية اللاتينية المختصة مؤرخ 4/ 6/ 2026، التمس فيه اصدار اعلام بحصر ارث والدته المرحومة اليس حنا ذيب كسبري. على كل من لهم اي ادعاء او اعتراض في موضوع الطلب المشار اليه ان يقدمه خلال اسبوعين من تاريخ نشر الاعلان والا فان المحكمة ستصدر القرار المناسب وفق البينات المبرزة.
القدس في 2026/6/8
رئيس المحكمة

اعلان لدى
المحكمة الكنسية
اللاتينية - القدس
القضية رقم 2026/89

المستدعية : ماري كلود جوزيف عبدالله لطفي- من رام الله.
الموضوع: اعلام حصر ارث المرحومة لوريس سليمان ميخائل لطفي- من رام الله.
تقدمت المستدعية ماري كلود جوزيف عبدالله لطفي، من رام الله ،بطلب الى هذه المحكمة الكنسية اللاتينية المختصة مؤرخ في 4/ 6/ 2026، التمست فيه اصدار اعلام بحصر ارث والدتها المرحومة لوريس سليمان ميخائل لطفي. على كل من لهم اي ادعاء او اعتراض في موضوع الطلب المشار اليه ان يقدمه خلال اسبوعين من تاريخ نشر الاعلان والا فان المحكمة ستصدر القرار المناسب وفق البينات المبرزة.
القدس في 2026/6/8
رئيس المحكمة

دولة فلسطين
السلطة القضائية
علم وخبر وتبليغ بالنشر في الجريدة
(20700584)
دائرة تنفيذ رام الله

رقم الدعوى: 3738/2023 تنفيذ
الدعوى الاصلية : محكمة صلح رام الله - حقوق - 1524/2021
هيئة القاضي: حذيفة موسى
طالب التبليغ : المحكمة
المطلوب تبليغه / المحكوم عليه : ورثة المرحومة رحمة عبدالرحمن محمود اشتيوي جملة واحدة / رام الله - البيرة - حارة النتاريش - منزل محمود ابراهيم القرعان / الواوي.
وكيله:
الاوراق المبلغة :
تم الحجز على قطعة الارض رقم 68 حوض 28 حي 33 من اراضي البيرة، وعليكم مراجعة دائرة التنفيذ خلال شهر من نشر هذا الاعلان لابداء أي اعتراض وبخلاف ذلك يثابر على التنفيذ وبيعها بالمزاد العلني.
تحريراً في 24/5/2026

دولة فلسطين
السلطة القضائية- محكمة بداية نابلس -دائرة التنفيذ
الرقم 2352/2024
ورقة إخبار صادرة عن دائرة التنفيذ بنابلس بالدعوى التنفيذية 2352/2024

إلى المنفذ ضدهم: ورثة أحمد درويش منيب ششتري وورثة نعيم درويش منيب ششتري. نابلس- الجبل الشمالي- ومجهولي محل الإقامة
عطفا على القرار الصادر بتاريخ 3/5/2026 بالقضية التنفيذية رقم 2352/2024 والذي تقرر بموجبه في هذا العدد اشعارك بوضع اليد على حصصك في قطعة الأرض رقم 68 من الحوض 24034 الوادات من أراضي مدينة نابلس تم انتقال مأمور التنفيذ والخبير الى الموقع 12/11/2024 لغايات تحديد أوصافها وحدودها ومشتملاتها ومقدار مساحتها واسم الحي الكائن فيه أو القرية ورقمه وحالة المزروعات وزمن إدراكها والأشخاص الساكنين فيه وماهية الوثائق التي يستندون إليها في إقامتهم والقيمة المقدرة للمال المحجوز بحسب تقدير مأمور الحجز مع خبير أو أكثر حيث تبين الآتي: قطعة الأرض تبلغ مساحتها الكلية 479 متر مربع تقع ضمن منطقة سكنية حيوية تصلها الخدمات العامة طبيعتها جبلية منحدرة وفيها بعض الأشجار المنزلية من شجر زيتون المثمر ومحاطة بأسوار وعليها بناء من طوابق وقدر قيمة المتر المربع الواحد ومن ضمنه الأبنية والانشاءات ب 309.66 دينار وينتج أن قيمة قطعة الأرض وما عليها من ابنية وإنشاءات 148330 دينار. وعليك مراجعة دائرة التنفيذ خلال 30 يوم من تاريخ اشعارك الغايات الاطلاع على كامل الأوراق من محضر وضع اليد وتقرير الخبير وفي حالة عدم حضورك سيتم تنظيم قائمة شروط البيع لغايات بيعها القطعة الموصوفة في المزاد العلني.
التاريخ 10/5/2026
مأمور التنفيذ

اخطار دون الإجحاف بالحقوق

المخطرة: شركة الاجارة الفلسطينية المساهمة الخصوصية المحدودة والمسجلة لدى مراقب الشركات في وزارة الاقتصاد الوطني تحت الرقم: (562528679)، بواسطة المفوضين بالتوقيع عنها السيد ابراهيم شريف عبد القادر عيسى والسيد حامد محمد نور الدين طه بموجب شهادة تعديل مؤرخة بتاريخ 2020/10/11. بواسطة وكلائها المحامون مرسي حسين و/أو غالية سويطي و/أو هديل معمر و/أو براءة حسونة و/أو رياح ابو رداحة و/أو أحمد خلايلة و/أو انعام منصور مجتمعين أو منفردين، رام الله، الارسال، عمارة ترمسعيا ،ط2.
المخطر اليه : سامح محمد شريف سليمان، حامل هوية رقم (946599404) عنوانه: جنين
الموضوع: إصدار شيك بدون رصيد خلافاً لأحكام المادة (421) من قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960.

حيثيات الاخطار

بوكالتنا عن شركة الاجارة الفلسطينية ، وحيث أن المخطر اليه قام اصدار (8) شيك بدون رصيد خلافاً لأحكام المادة (421) من قانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960 مسحوبة على بنك فلسطين مجموعهما (19016) تسعة عشر الف وستة عشر شيكل، وتفاصيلها على النحو التالي:

رقم الشيك	تاريخ استحقاق الشيك	قيمة الشيك	البنك المسحوب عليه
30000053	2024/9/25	2377 شيكل	بنك فلسطين
30000057	2025/1/25	2377 شيكل	بنك فلسطين
30000058	2025/2/25	2377 شيكل	بنك فلسطين
30000059	2025/3/25	2377 شيكل	بنك فلسطين
30000060	2025/4/25	2377 شيكل	بنك فلسطين
30000064	2025/8/25	2377 شيكل	بنك فلسطين
30000065	2025/9/25	2377 شيكل	بنك فلسطين
30000066	2025/10/25	2377 شيكل	بنك فلسطين

ولدى عرضها على البنك رجعت لعدم كفاية الرصيد، وعليه فإننا نخطرك بضرورة المبادرة بتسديد كامل المبلغ خلال 10 أيام من تاريخ تبلغك لهذا الاخطار حسب الأصول والقانون، وبعكس ذلك سوف نضطر لتقديم أوراقك لسعادة رئيس النيابة العامة في رام الله بتهمة اصدار شيك بدون رصيد خلافاً لأحكام المادة 421 من قانون العقوبات النافذ لدينا رقم 16 لسنة 1960 والأمر العسكري الساري المفعول، بالإضافة إلى تضمينك كامل الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة والفائدة القانونية المستحقة على قيمة الشيك بحدها الأقصى منذ تاريخ الاستحقاق وحتى السداد التام، الأمر الذي أنتم في غنى عنه.
تحريراً : / / 2025
وكلاء المخطرة المحامون
مرسي حسين و/أو غالية سويطي و/أو هديل معمر و/أو براءة حسونة و/أو رياح ابو رداحة و/أو أحمد خلايلة و/أو انعام منصور
ز٦/٩(٧)

دولة فلسطين
السلطة القضائية- محكمة بداية جنين
الرقم 2022/2910
قائمة شروط بيع الأموال غير المنقولة بموجب القضية التنفيذية

رقم 2022/2910 صادرة عن دائرة تنفيذ جنين بناء على قرار سعادة قاضي تنفيذ 2026/4/28 والصادر في القضية التنفيذية المرقومه اعلاه والمتكونة بين: المنفذ شداد محمد ابراهيم خنفر من سيلة الظهر - جنين وكيلته المحامية رزان الجلاد. المنفذ ضدهم: -1 نايف محمد حافظ رحال -2 تحسين محمد حافظ رحال -3 حسام محمد حافظ رحال -4 حسني محمد حافظ رحال وجميعهم من سيلة الظهر الحارة الشرقيه جنين
والقاضي بتنظيم قائمة شروط البيع لبيع قطعة الأرض 26 حوض 32 من أراضي جبع جنين وعملا بإحكام المادة 119 من قانون التنفيذ فان هذه الدائرة تنظم قائمة شروط البيع كالتالي: السند المطروح للتنفيذ : قرار الحكم رقم 2020/956 حقوق صلح جنين الصادر بتاريخ 2022/2/21 وموضوعه: ازالة شيوع. -1 قرار وضاعة اليد / تاريخ القرار 2023/6/12. -2 قرار اجراء وضاعة اليد / تاريخ الاجراء 2023/8/31. -3 قرار اشعار وضاعة اليد / تاريخ النشر على موقع مجلس القضاء الأعلى 2025/10/21.
وصف الارض القطعة رقم 26 حوض 32 من أراضي جبع جنين تقع خارج المخطط الهيكلي لبلدة جبع ويبعد مركزها إلى الشمال الغربي من مركز بلدة جبع حوالي 2815م وهي عالية القيمة الزراعية وتقع في منطقة (C) وهي ذات طبيعة سهليه ولا يوجد فيها اية ابنية أو انشاءات وهي غير مشجرة ولا تصلها الخدمات وهي واقعه على الشارع الرئيسي جنين نابلس بالقرب من الدوار الرئيسي لبلدة عجه وتبعد عنه جنوبا حوالي 608 م والقطعة مستطيلة الشكل ومتوسطة الميل، ويحدها من الشرق طريق تسوية عرض 30م معبد وهو الشارع الرئيسي (شارع جنين-نابلس) ومن الغرب طريق تسويه عرض 3م ترابي ومن الشمال قطعه رقم 25 من نفس الحوض ومن الجنوب قطعة رقم 27 من نفس الحوض. -1 الاجراء : السعر المؤمن لقطعة الأرض ، الشروط :237240 دينار اردني. -2 الاجراء : قيمة التأمين ، الشروط : على من يود الدخول بالمزايدة ان يدفع تأمين 10% من السعر المخمن. -3 الاجراء : المساحة الاجمالية بالمتر المربع ، الشروط : 3954 م2. -4الاجراء: موعد جلسة الاعتراضات ، الشروط : كل من لديه اعتراض يجب ان يتقدم به خلال مده اقضاها ثلاثة أيام قبل موعد جلسة الاعتراضات المعينه بتاريخ 2026/7/2 . -5 الاجراء: موعد جلسة المزاد العلني ، الشروط : يكون موعد المزايدة العلنية 2026/9/3 الساعة 12 في مبنى محكمة بداية جنين
التاريخ 2026/5/31
مأمور التنفيذ

دولة فلسطين
قاضي القضاة - المحاكم الشرعية
المحكمة الشرعية في سلفيت
دائرة التنفيذ الشرعية
الرقم: 2026/74

التاريخ: 1447/12/22هـ
وفق: 2026/06/08م
تبليغ إخطار تنفيذي بواسطة النشر صادر عن دائرة التنفيذ / محكمة سلفيت الشرعية في الملف التنفيذي رقم (2026/74)
إلى المحكوم عليه / عبد الكريم محمد عبد الكريم سماره، 401128327من بروقين / ومجهول محل الإقامة في الولايات المتحدة الامريكية. تقرر تبليغك عملا بأحكام المادة (23) من قانون أصول المحاكمات الشرعية، وتكليفك بالحضور إلى دائرة تنفيذ محكمة سلفيت الشرعية، خلال أسبوعين من تاريخ تبلغك. وبموجب هذا الإعلان أعلمك أن المحكوم لها /أسماء محمد سعيد رداد، 401131586 من الزاوية وسكانها ،قد طرحت لدائرة التنفيذ/ محكمة سلفيت الشرعية قرار صادر عن محكمة سلفيت الشرعية الغربية يحمل الرقم 163/163/88 تاريخ 2025/11/06م أساس (2024/191) والذي موضوعه تنفيذ حكم تفريق للنزاع والشقاق، وقد حكم بمبلغ (1500) دينار أردني بالإضافة إلى الرسوم والمصاريف القانونية والتنفيذية مبلغ (829) شيقلا. وقد سجل الملف التنفيذي لدى دائرة تنفيذ سلفيت الشرعية تحت رقم أساس (2026/74) لذا ينبغي عليك أو من تنيبه وكيلا عنك مراجعة دائرة التنفيذ لتسوية دينك أو إبداء اعتراضك خلال المدة القانونية وإلا سيصار إلى اتخاذ الإجراء القانوني بحقك والمباشرة في إجراءات التنفيذ الجبري.
تحريرا في 2026/06/08م
رئيس دائرة تنفيذ محكمة سلفيت الابتدائية الشرعية
القاضي / خلود محمد الفقيه

دولة فلسطين
السلطة القضائية
(((20696085)))
تبليغ بالنشر في القضية الحقوق 2019/363 صادر عن محكمة بداية الخليل

ز٦/٩(٥)
المطلوب تبليغه : 1(عزام عبد العزيز محمود ابو عوده - هوية (942925678) وكيله :
الاوراق المبلغة : لائحة دعوى معدلة
الجلسة يوم الخميس الموافق 02/07/2026 الساعة 9:1
لدى محكمة بداية الخليل الموقرة - دعوى حقوق رقم 2019/363
المدعي : داود شكري داود زلوم / الخليل - نمرة / حامل هوية رقم (850575911) وكيله المحامي عبد الرحمن زلوم / الخليل.
المدعى عليهم : 1.البنك الاسلامي الفلسطيني بواسطة ممثله القانوني /الخليل__ رأس الجورة. 2.شركة الأهلية للتأمين المساهمة المحدودة والمسجلة تحت الرقم (563200856) بواسطة ممثلها القانوني/الخليل__ شارع السلام. 3.عزام عبد العزيز محمود ابو عوده /الخليل__البقعة/حامل هوية رقم (942925678).
موضوع الدعوى : منع مطالبة بشيكات والمعارضة في الوفاء بقيمتها.
قيمة الدعوى : غير مقدرة القيمة

لائحة واسباب الدعوى (المعدلة)

1.تم تقديم هذه اللائحة امتثالا للحكم الصادر عن محكمة بداية الخليل الموقرة في الطلب الحقوقي الذي يحمل الرقم 589/2021 والصادر بتاريخ 22/10/2024 والمتضمن (فان المحكمة تقرر ادخال (شركة الأهلية للتأمين المساهمة المحدودة)كمدعى عليه ثاني وادخال (عزام عبد العزيز محمود ابو عوده) كمدعى عليه ثالث في الدعوى الحقوقية رقم 363/2019 بداية الخليل وتكليف المدعي بتقديم لائحة دعوى معدلة وعلى ان يحكم بالرسوم والمصاريف والاتعاب بنتيجة الحكم في الدعوى). 2.المدعي احد عملاء الجهة المدعى عليها الاولى حيث قام المدعي بفتح حساب لدى الجهة المدعى عليها الاولى وقام المدعي بطلب اصدار دفتر شيكات يتضمن 10 اوراق وقام باستخدام ورقة شيك واحد والتي تحمل الرقم (30000001)وتم صرف هذا الشيك.
3.بتاريخ (17/01/2019)قام المدعي بتبليغ المدعى عليها الاولى عن فقدان دفتر الشيكات الخاص به والصادر عن المدعى عليها الاولى (البنك الاسلامي الفلسطيني__فرع الخليل)والذي كان يحتوي على (9) تسع أوراق شيكات وهي على النحو التالي شيك يحمل الرقم (30000002)وشيك يحمل الرقم(30000003) وشيك يحمل الرقم (30000004)وشيك يحمل الرقم (30000005)وشيك يحمل الرقم(30000006)وشيك يحمل الرقم (30000007)وشيك يحمل الرقم (30000008)وشيك يحمل الرقم (30000009)وشيك يحمل الرقم (300000010)وجميعها مسحوبة على الحساب الخاص بالمدعي لدى المدعى عليها الاولى والذي يحمل الرقم (1031093)وهي غير مقدرة القيمة و/أو تاريخ الاستحقاق خالية من توقيع المدعي والبينات (شيكات على بياض) حيث تم فقدان هذه الشيكات بعد قيام أشخاص مجهولون بسرقة كامل محتويات المركبة التي تخص المدعي ومن ضمنها دفتر الشيكات الخاص بالمدعي حيث تمت السرقة متزامنة مع تساقط الثلوج بتاريخ 17/01/2019 في ساعات الفجر من قبل أشخاص مجهولين .4.قام المدعي على الفور بتبليغ الجهات المختصة (جهاز المباحث العامة) وذلك عن واقعة سرقة محتويات مركبته ومن ضمنها الشيكات التي فقدت و المذكورة أعلاه وقام باجراء تصريح مشفوع بالقسم بتاريخ (17/01/2019) يفيد بفقدان الشيكات في حينه وقام بتزويد البنك (المدعى عليها الاول) المسحوب عليها الشيكات بصورة التصريح المشفوع بالقسم وتقدم بطلب لديها بوقف صرف الشيكات المذكورة والموضحة اعلاه. 5. ان المدعى عليها الثاني شركة الأهلية للتأمين المساهمة المحدودة قامت باخطار المدعي من خلال ارسالها اخطار نهائي موضوعه اخطار المدعي بدفع قيمة شيك يحمل الرقم (30000005)والمؤرخ بتاريخ 30/11/2019 المسحوب على المدعى عليها الاول علما ان هذا الشيك من الشيكات المسروقة من المدعي وهذا الشيك خالي من توقيع المدعي ولم يحرر أي من بياناته (منكر التوقيع وكافة البيانات) وان صرف هذا الشيك يؤدي الى الاثراء على حساب المدعي. 6.ان المدعى عليه الثالث عزام عبد العزيز محمود ابو عوده طالب المدعي بدفع قيمة شيك يحمل الرقم (30000007)والمؤرخ بتاريخ 30/02/2019 المسحوب على المدعى عليها الاولى من خلال تقديم شكوى لدى النيابة العامة ضد المدعي وسجلت لدى محكمة صلح الخليل الموقرة تحت الرقم (2754/2019)وموضوعها اصدار شيك بدون رصيد علما ان هذا الشيك من الشيكات المسروقة من المدعي وهذا الشيك خالي من توقيع المدعي ولم يحرر أي من بياناته (منكر التوقيع وكافة البيانات). 7.طالب المدعي المدعى عليهم بوقف صرف هذه الشيكات واعادتها له وعدم مطالبته بقيمتها استنادا لاحكام المادة (249) من قانون التجارة رقم 12 لسنة 1966 الا انهم تمنعوا عن ذلك دون وجه حق او مسوغ قانوني سليم. 8.ان استمرار المدعى عليهم بصرف هذه الشيكات يؤدي الاثراء على حساب المدعي وخلق مشاكل. 9.لهذه المحكمة صلاحية النظر والفصل في هذا الدعوى.
البينات:- صورة عن تصريح مشفوع بالقسم ، وهناك بينات خطية اخرى ليست بحوزة المدعي وسوف يبرزها حال الحصول عليها.
الطلب :- يلتمس المدعي من محكمتكم الموقرة تبليغ المدعى عليهم نسخا عن لائحة الدعوى ومرفقاتها ودعوتهم للمحاكمة وغب الاثبات الحكم بوقف صرف الشيكات والمعارضة في الوفاء بقيمتها وذلك بموجب الشيكات الموصوفة في البند الاول واشعار اية جهة اخرى صاحبة اختصاص والغاء كافة المطالبات والاجراءات والاثار التي ترتبت على الشيكات موضوع الدعوى والمذكورة اعلاه وتضمين المدعى عليهم الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة.
وعملا باحكام المادة 20 من قانون اصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001 يتوجب عليك الحضور الى المحكمة اعلاه في الموعد المحدد او ارسال محام عنك في الدعوى الحقوقية المرقومة اعلاه التي اقامها عليك المدعي (داود شكري داود زلوم) بواسطة وكيله المحامي (عبد الرحمن زلوم) والتي موضوعها (منع مطالبة بشيكات والمعارضة في الوفاء بقيمتها)، وكذلك يتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال مدة 30 يوم من تاريخ تبليغك هذا الاعلان بواسطة النشر في احدى الصحف المحلية ويمكنك استلام نسخة عن لائحة الدعوى ومرفقاتها من قلم المحكمة ، وبعكس ذلك تجري محاكمتك حضوريا.
تاريخ التحرير : 21-05-2026

دولة فلسطين
السلطة القضائية
محكمة صلح رام الله
(20488857)
صادرة عن محكمة صلح رام الله في الدعوى رقم 630/2025 حقوق

الى المدعى عليه : بشير حكم يوسف ابو عيشه - هوية (936460435). يقتضي حضورك إلى محكمة صلح رام الله الجلسة يوم الثلاثاء الموافق 23/6/2026 الساعة 58؛ للنظر في دعوى حقوق رقم 630/2025 والتي اقامها عليك المدعي البنك الإسلامي العربي - سجل تسجيل رقم : 563201011 - العنوان اريحا - شارع نابلس رام الله - وكيله المحامي: مهند سعيد محمود عساف، بدعوى وموضوعها المطالبة بمبلغ مالي، بقيمة 6543 شيقل اسرائيلي.
لائحة وقائع وأسباب الدعوى :
أولاً: للمدعية في ذمة المدعى عليه مبلغ (6.543.00) ستة آلاف وخمسمائة وثلاثة وأربعون شيكل ويعادل بالدينار الأردني (1.256.336) ألف ومائتان وستة وخمسون دينار أردني وثلاثمائة وستة وثلاثون فلساً مترتب ومستحق الاداء بموجب تسهيلات مصرفية حصل عليها المدعى عليه من المدعية من خلال حسابه تحت الطلب / جاري شيكل (كشف حسابه) والذي يحمل الرقم (14000832) والمفتوح لدى المدعية / فرع العيزرية.
ثانيا: نتيجة حصول المدعى عليه على التسهيل المصرفي المشار إليه أعلاه واستغلاله من خلال حسابه الذي يحمل الرقم (14000832)، فقد ترصد في ذمته لصالح المدعية المبلغ المدعى به والبالغ (6.543.00) ستة آلاف وخمسمائة وثلاثة وأربعون شيكل ويعادل بالدينار الأردني مبلغ (1.256.336) ألف ومائتان وستة وخمسون دينار أردني وثلاثمائة وستة وثلاثون فلساً؛ وهذا المبلغ يمثل في الواقع رصيد التسهيل المصرفي المستحق والمديونية المترتبة في ذمة المدعى عليه لصالح المدعية حتى تاريخ إغلاق الحساب الواقع في (29/5/2024) وما زالت ذمة المدعى عليه مشغولة لصالح المدعية بهذا المبلغ حتى تاريخه.
ثالثاً : طالبت المدعية المدعى عليه بضرورة دفع المبلغ المترصد في ذمته والمدعى به لصالح المدعية والبالغ (6.543.00) ستة آلاف وخمسمائة وثلاثة وأربعون شيكل ويعادل بالدينار الأردني مبلغ (1.256.336) ألف ومائتان وستة وخمسون دينار وثلاثمائة وستة وثلاثون فلسا، إلا أنه ممتنع عن الدفع رغم الإستحقاق والمطالبات المتكررة له بذلك دون وجه حق ودون أي مبرر واقعي و/أو قانوني مما اضطر المدعية لإغلاق الحساب حسب الأصول بتاريخ (29/5/2024) وإقامة هذه الدعوى.
رابعاً: إن امتناع المدعى عليه عن الوفاء بالتزاماته اتجاه المدعية رغم المطالبات المتكررة له بذلك أدى إلى تعطيل المدعية عن استثمار أموالها وتفويت أرباح عليها وعدم تمكينها من الوفاء بالتزاماتها مما ألحق ولا يزال يلحق أضراراً جسيمة بها مما يستوجب إلزام المدعى عليه بتعويض المدعية عن العطل والضرر الذي لحق بها خاصة وأن المدعية هي بنك إسلامي لا يتقاضى الفوائد كغيره من البنوك، وإن المدعية على استعداد لدفع فرق الرسم.
خامساً: محكمتكم الموقرة صاحبة الصلاحية والاختصاص للنظر والفصل في هذه الدعوى نظراً لقيمتها وموضوعها.
الطلب : لما تقدم من أسباب و/ أو لما تراه محكمتكم الموقرة من أسباب اخرى فان المدعية تلتمس ما يلي :
1. تبليغ المدعى عليه نسخة من لائحة الدعوى ومرفقاتها وتعيين موعد جلسة ودعوته للمحاكمة حسب الأصول والقانون.
2. غب المحاكمة والثبوت الحكم بإلزام المدعى عليه بأن يدفع للمدعية المبلغ المدعى به والبالغ (6.543.00) ستة آلاف وخمسمائة وثلاثة وأربعون شيكل ويعادل بالدينار الأردني (1.256.336) ألف ومائتان وستة وخمسون دينار أردني وثلاثمائة وستة وثلاثون فلساً مع تضمين المدعى عليه كافة الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة والزامه بتعويض المدعية عن العطل والضرر الذي لحق بها جراء امتناعه عن الالتزام بدفع ما استحق عليه من مبالغ.
مع الاحترام
وكيل المدعية
ويمكنك الحضور الى قلم المحكمة لاستلام اوراق الدعوى - اللائحة ومرفقاتها، ويتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال 30 يوم من اليوم التالي لتاريخ تبليغك بالنشر بالصحف المحلية عملا بالمادة (62) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001 وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلا عنك سوف يتم السير بالدعوى وفق أحكام القانون.
تاريخ التحرير : 2026-04-22

دولة فلسطين
السلطة القضائية
دائرة تنفيذ نابلس

اعلان بيع بالمزاد العلني للمرة الأولى بالنشر صادر عن دائرة تنفيذ محكمة بداية نابلس الموقرة
نعلن للمحكوم عليهم فوزيه ابراهيم اسكندر موسى (قنعير) لطفيه ابراهيم اسكندر موسى/ نابلس-حسنيه ابراهيم اسكندر موسى/ نابلس-رسميه ابراهيم اسكندر موسى/ نابلس-صايل محمد شريف الغانم/ نابلس، نابلس-المقيمون خارج البلاد. عن بيع حصصهم في قطعة الأرض رقم 196 من الحوض رقم 3 المسمى جبل داود من الحي 3 المسمى الصوانة من أراضي قرية صرة قضاء نابلس العلني ولمن يرغب بالشراء مراجعة دائرة التنفيذ والتقدم بطلب حسب الأصول والقانون وفق التفاصيل المدرجة أدناه: المحكوم له -1عصام وليد نجيب غانم 950912535/ نابلس، عنوانه صرة وسط البلد وكيله المحامي عميد محمود محمد بغدادي صيام/ ثائر ماهر محمد مبروك. المحكوم عليه: -1هدى نجيب شريف الغانم -2ختام نجيب شريف الغانم -3زهوة نجيب شريف الغانم -4ورثة محمد شريف بشير الغانم -5ورثة نهله يوسف احمد أبو ترابي عنوانهم: صرة وسط البلد -6إنعام يوسف احمد أبو ترابي عنوانه: جنين قباطية معرض كميل فوق المعرض واو قباطية طريق الزبابدة مقابل بئر الماء -7تمام ابراهيم اسكندر موسى -8سهام ابراهيم اسكندر موسى عنوانهم: جنين سيلة الظهر. -9فوزية ابراهيم اسكندر موسى -10لطفية ابراهيم اسكندر موسى -11حسنية ابراهيم اسكندر موسى -12رسمية ابراهيم اسكندر موسى -13صايل محمد شريف الغانم عنوانهم: نابلس نصف جبيل/ أو صرة خارج البلاد. -14محمود محمد شريف الغانم -15طالب محمد شريف الغانم -16نظام محمد شريف الغانم -17سمير محمد شريف الغانم -18عبد السلام محمد شريف الغانم -19ابراهيم محمد شريف الغانم -20تيسير محمد شريف الغانم -21أيمن محمد شريف الغانم -22هشام محمد شريف الغانم عنوانهم: نابلس - صرة. -23جلال محمود محمد خليل -24رائد جلال محمود خليل -25محمود جلال محمود خليل عنوانهم: نابلس- نصف جبيل -26غدير جلال محمود خليل عنوانه: نابلس- نصف جبيل و/أو صرة. -27سهى جلال محمود خليل -28أمل جلال محمود خليل -29أسماء جلال محمود خليل -30رويدة جلال محمود خليل عنوانهم: نابلس - نصف جبيل. الحكم والقرارات الصادر في الطلبات التنفيذية: الحكم رقم 489/2023 التاريخ: 2024/12/23 نفذ بتاريخ: 2025/4/6/ القرار الصادر بالحجز: التاريخ: 2025/10/27/ القرار الصادر بوضع اليد: التاريخ: 2026/1/14/ تاريخ وضع اليد: 2026/1/15/ القرار الصادر بإعداد قائمة شروط البيع: 2026/5/20/ القرار الصادر بتبليغهم قائمة شروط البيع بالنشر: 2026/6/8. التباليغ الصادرة في الملف التنفيذي: التبليغ بالاخطار التنفيذي؛ وفق أحكام قانون التنفيذ/ التبليغ بالحجز؛ وفق أحكام قانون التنفيذ/بوضع اليد؛ وفق أحكام قانون التنفيذ/القرار الصادر بإعداد قائمة شروط البيع؛ وفق أحكام قانون التنفيذ. وصف الأرض محل القضية التنفيذية المعروضة للبيع بالمزاد: رقم القطعة: 196/ رقم الحوض واسمه: 3 المسمى جبل داود/ الحي: الصوانة 3/الموقع: صرة/القرية-المدينة: نابلس/مقدار الحصص: كاملة/المساحة: 235 متر مربع/ قيمة متر في قطعة الأرض:110 دينار/إضافات: بئر ماء قديم. المعلومات الخاصة بالمزاد: مدة العرض: 30 من تاريخ النشر في هذا العدد/مكان الانعقاد: باحة محكمة بداية نابلس/قيمة رسم المزاد التأمين: 10 % من القيمة المخمنة وفق المدرج أدناه/قيمة التخمين: 25850 دينار أردني/تاريخ المزاد: 2026/9/3/ ساعة الانعقاد: العاشرة صباحا/ تاريخ جلسة الاعتراض: 2026/7/12/ حالة المزاد والرسوم والمصاريف: مزاد أول ستعطى الإحالة المؤقتة على اسم من يزاوده بالبدل الأعلى. أوصاف العقار وفق تقرير المخمن القطعة تقع ضمن حدود بلدية قرية صرة ومصنفة أحكام سكن تجاري طولي، القطعة تبعد عن مركز قرية صرة حوالي 1500 متر تقريبا شمال القرية وشمال الشارع الرئيسي الرابط بين محافظة نابلس ومحافظة قلقيلية، يوجد بئر ماء قديم وهي خاليه من الأشجار والأبنية ويحد انحدار بسيط من الشمال باتجاه الجنوب القطعة غير منتظمة الأبعاد وأبعادها الهندسية قريبة من شكل المثلث وهي غير صالحة للبناء بسبب صغر أبعادها الداخلية وهذا أوضح على أرض الواقع وفي مخطط حوض التسوية الفلسطيني، يمر من أعلى القطعة خط كهرباء ضغط عالي، الحد الشمالي للقطعة هو حد مشترك بين أراضي صرة وأراضي قرية جيت قضاء قلقيلية، القطعة قريبة من مجمعات سكنية مجاورة من جهة الشمال والجنوب وكافة الخدمات من طرق ومياه وكهرباء، نظرا لصغر مساحة القطعة وصغر أبعادها الداخلية فهي غير صالحة للبناء وعليه قدر سعر المتر على الشيوع 110 دينار وعليه قيمة الأرض 25850 دينار. تنبيهات وملاحظات: -1يجب على المدين والدائنين وأي أطراف أخرى معنية إبداء أوجه البطلان في الإجراءات السابقة على الجلسة المحدد لنظر الاعتراضات وابداء جميع الملاحظات على شروط البيع بطريق الاعتراض على قائمة شروط البيع لدى دائرة التنفيذ قبل الجلسة المحددة لنظرها بثلاثة أيام على الأقل وإلا سقط حقهم في التمسك بها. وفقا لما نص عليه قانون التنفيذ الفلسطيني. -2يعتبر افتتاح المزايدة من تاريخ الإعلان عنها وعلى كل من يرغب الدخول فيها أن يدفع تأمينا بقيمة عشرة في المئة من الثمن المزايدة ويصدق عليه مأمور التنفيذ الأساسي المحدد في القائمة، وبانقضاء الثلاثين يوما يحال المبيع إحالة مؤقتة إلى الطالب منهم بالبدل الأكثر ويدرج ذلك في قائمة المزايدة ويصدق عليه مأمور التنفيذ. -3على المحكوم عليهم المذكورين أعلاه عليك مراجعة دائرة التنفيذ واو الحضور في الموعد المبين أعلاه واو تسلم المستندات الخاصة بقائمة شروط البيع ومرفقاتها وبعكس ذلك سيتم السير بالإجراءات وفق الأصول والقانون عطفا على القرار بقانون رقم 25 لسنة 2024 بتعديل قانون التنفيذ رقم 23 لسنة 2005
التاريخ: 2026/6/8
ز٦/٩(١)
مأمور التنفيذ

دولة فلسطين
السلطة القضائية
محكمة استئناف الخليل
الرقم 123/2021

علم وخبر وتبليغ - بالنشر في احدى الصحف المحلية - حقوق-(((20733751)))
صادر عن محكمة استئناف الخليل في الدعوى رقم 123/2021 استئناف حقوق
الى المستأنف ضده : (1) ورثة المرحوم ضرغام جلال ابو رمضان ، (2) ورثة سليمان محمد أحمد قواسمه -هوية (932707532). ومجهول محل الإقامة حاليا ،وآخر مكان اقامة له رام الله، رام الله ..... الشارع الدبلوماسي هاتف،
وكيله
الأوراق المبلغة:
وعملاً بأحكام المادة 20 من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001 يتوجب عليك الحضور إلى المحكمة أعلاه في الموعد المحدد أو إرسال محام عنك في الدعوى الحقوقية المرقومة اعلاه والتي موضوعها وكذلك يتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال مدة 30 يوم من تاريخ تبليغك هذا الاعلان بواسطة النشر في إحدى الصحف المحلية ويمكنك استلام نسخة عن لائحة الدعوى ومرفقاتها من قلم المحكمة، وبعكس ذلك تجري محاكمتك حضوريا.
تاريخ التحرير 02-06-2026

دولة فلسطين
السلطة القضائية
(((20724123)))
محكمة بداية نابلس
اعلان تبليغ حكم بالنشر

صادرة عن محكمة بداية نابلس في الدعوى رقم 2021/409 حقوق
الى المدعى عليه : (1) حمزة عدلي حماده جابر - هوية (850462623) نابلس - خلة العامود - منجرة حمزة جابر - هاتف
اود اعلامك بأن محكمة بداية نابلس أصدرت ضدك حكم في الدعوى رقم (2021/409) حقوق والمقامة عليك من قبل المدعي: فيصل محمد سري محمد عليوي - هوية رقم : 405491150 - العنوان : نابلس- وكيله المحامي مريم صالح محمود صلاح
وهذا نصه:
الحكم
المرفقات : الحكم الفصل
وعملا بأحكام المادة (193) فقرة 2 من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001 يجوز لك تقديم استئناف خلال مدة 30 يوما من اليوم التالي لتاريخ تبليغك بالنشر وبعكس ذلك يصار بالإجراءات وفق احكام القانون.
مدير دائرة حقوق محكمة بداية نابلس

دولة فلسطين
السلطة القضائية - محكمة بداية قلقيلية
مذكرة دعوى معترض عليه بالنشر
صادر عن محكمة تسوية قلقيلية في الاعتراض رقم 769/2022

الى المعترض عليه غازي حامد محمد حواري يقتضي حضورك الى محكمة تسوية قلقيلية بتاريخ 7/7/2026 الساعة التاسعة صباحا للنظر في الاعتراض رقم 769/2022 المقام عليك من المعترضة يمنى رشاد رشيد الحلاق وآخرون بواسطة وكيلتهم المحامية سنابل خروب و او من ينوب عنه والذي موضوعه اعتراض على قطعة الأرض رقم 14 حي رقم 2 من الحوض رقم 33 موقع ام البلاط من أراضي عزون وعليك الحضور للمحكمة بتاريخ 7/7/2026 ويتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال ثلاثين يوما من تاريخ تبليغكم حسب نص المادة 21/1 من القرار بقانون رقم 24 لسنة 2024 المعدل للمادة 62 من قانون اصول المحاكمات المدنية والتجارية النافذ وتعديلاته عملا بقرار المحكمة بتبليغكم وفقا لنص المادة 14/1 من القرار بقانون رقم 24 لسنة 2024 المعدلة للمادة 20 من قانون اصول المحاكمات المدنية والتجارية النافذ لسنة 2001 وذلك بالنشر على صحيفتين محليتين وعليك الحضور إلى قلم محكمة التسوية لاستلام اية مستندات تخصك واذا لم تحضر او تنيب وكيل عنك سوف يتم السير في الاعتراض بحقك حسب الأصول والقانون.
التاريخ 2026/5/13
مدير دائرة محكمة تسوية قلقيلية
رشا زيتاوي

دولة فلسطين
السلطة القضائية
محكمة صلح قلقيلية
الرقم 2026 / 122
20747226

صادرة عن محكمة صلح قلقيلية في الدعوى رقم 122/2023 حقوق
إلى المدعى عليه محمد بسام جميل بلبيسي هوية 850188962 يقتضي حضورك الى محكمة صلح قلقيلية للنظر في دعوى حقوق رقم 122/2026 والتي اقامها عليك المدعي مراد علي فوزي شماسنة هوية رقم 858541980 العنوان قلقيلية جيوس وكيله المحامي محمد عبدالجابر يوسف عودة بدعوى وموضوعها المطالبة بمبلغ مالي بقيمة 10800 شيكل إسرائيلي ويمكنك الحضور إلى قلم المحكمة لاستلام اوراق الدعوى لائحة الدعوى حافظة مستندات ويتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال 30 يوم من اليوم التالي لتاريخ تبليغك بالنشر بالصحف المحلية عملا بالمادة 62 من قانون اصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم 2 لسنة 2001 واذا لم تحضر او ترسل وكيلا عنك سوف يتم السير بالدعوى وفق أحكام القانون
تاريخ التحرير 3/6/2026
محكمة صلح قلقيلية قلم الحقوق

دولة فلسطين
السلطة القضائية
دائرة تنفيذ نابلس

إخطار تنفيذي- بالنشر في الصحف المحلية - (((20728686)))
رقم الدعوى 2016/3016 تنفيذ
هيئة القاضي: طارق عطية
طالب التبليغ: المحكمة
المطلوب تبليغه: المحكوم عليه: -1 محمد شريف احمد داوود- قلقيلية، النقار- هاتف 0597359224
أخبرك بأن الدائن/ المحكوم له: شركة البدوي العالمية للاستيراد والتصدير- سجل تسجيل رقم: 562509349 - العنوان: نابلس - سبسطية- وكيله المحامي: أنور منير فوزي دويكات. قد أبرز لهذه الدائرة شيكات أو كمبيالات تحمل توقيعك بصمتك ومستحقة الأداء بمبلغ 8000.0 شيقل إسرائيلي مرفق صورة للإطلاع.
لذلك أطلب إليك الحضور لهذه الدائرة خلال أربعة عشر يوماً من تاريخ تبليغك هذا الإخطار لدفع قيمة الدين المذكور أو الاطلاع على الملف المتعلق بهذا الدين وبيان ردك على اعتراضك عليه، وبخلاف ذلك تقوم هذه الدائرة بالتنفيذ الجبري وتحصل قيمة الدين مضافاً إليها المصاريف والرسوم وفقاً للقانون.
ختم المحكمة
تحرير في 2026/06/1

دولة فلسطين
السلطة القضائية
محكمة تسوية دورا
الرقم: 2016/1567

تاريخ التحرير: 04-06-2026
علم و خبر وتبليغ - بالنشر في احدى الصحف المحلية - حقوق -
صادر عن محكمة تسوية دورا في الدعوى رقم 1567/2016 تسوية
الى المعترض عليه : (1) ورثة ماجد يوسف محمد حجه ومجهول محل الإقامة حاليا، وآخر مكان اقامة له دورا، وسط البلد.. مقيم في امريكا هاتف،
وكيله:
الأوراق المبلغة:
الجلسة يوم الثلاثاء الموافق 08/09/2026 الساعة 9:0
علم و خبر وتبليغ - بالنشر في جريدة القدس

دولة فلسطين
السلطة القضائية
محكمة تسوية دورا
الرقم: 2016/1568

تاريخ التحرير: 04-06-2026
علم و خبر وتبليغ - بالنشر في احدى الصحف المحلية -حقوق
صادر عن محكمة تسوية دورا في الدعوى رقم 1568/2016 تسوية
الى المعترض عليه : (1) ورثة ماجد يوسف محمد حجه ومجهول محل الإقامة حاليا ، وآخر مكان اقامة له دورا،وسط البلد.. مقيم في امريكا هاتف،
وكيله
الأوراق المبلغة:
الجلسة يوم الثلاثاء الموافق 08/09/2026 الساعة 9:0
علم و خبر وتبليغ - بالنشر في جريدة القد

دولة فلسطين
السلطة القضائية
محكمة صلح أريحا -((20740939))

عام وخبر وتبليغ - بالنشر في إحدى الصحف المحلية- حقوق صادر عن محكمة صلح أريحا في الدعوى رقم 2025/175 حقوق.
المدعي: فدوى عبد الله احمد اصرف. أريحا - وكيلاً عنها المحامي: محمد اسحق غروف - أريحا، شارع قصر هشام
الى المدعى عليه ١- سفيان ربحي مصطفى الشرباتي - هوية (٩٩٩٨٥٢٥٨٥). ومجهول محل الإقامة حالياً، واخر مكان إقامة له أريحا، أريحا... شارع المأمون، بجانب يحيى عاصي: هاتف، وكيله:
الاوراق المبلغة: اللائحة وموضوعها: مطالبة بمبلغ ٥٠٠٠ شيكل. عن بدل إيجاره، غرفة مفروشة، بأجرة شهرية ١٠٠٠شيكل شهري.
الجلسة يوم الثلاثاء 2026/9/8 الساعة ٩:١
وعملاً بأحكام المادة ٢٠ من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (٢) لسنة ٢٠٠١ يتوجب عليك الحضور إلى المحكمة أعلاه في الموعد أو إرسال محام عنك في الدعوى الحقوقية المرقومة أعلاه والتي موضوعها، وكذلك يتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال ٣٠ يوم من تاريخ تبليغك هذا الإعلان بواسطة النشر في إحدى الصحف المحلية، ويمكنك استلام نسخة عن لائحة الدعوى ومرفقاتها من قلم المحكمة، وبعكس ذلك تجري محاكمتك حضوريا.

دولة فلسطين
السلطة القضائية
إخطار تنفيذي - بالنشر في احدى الصحف المحلية
(20416286)
دائرة تنفيذ رام الله
رقم الدعوى: 349/2025 تنفيذ

هيئة القاضي: حذيفة موسى
طالب التبليغ : المحكمة
المطلوب تبليغه / المحكوم عليه : محمد ماهر محمد الصبايحة - هوية 405475526 / القدس - ابو ديس - الصوانة - صاحب سوبرماركت، أخبرك بأن الدائن/المحكوم له: تامر محمود حسن ابراهيم - هوية 907089577 / العنوان: رام الله، وكيله المحامي: احمد سليمان محمود داغر، قد أبرز لهذه الدائرة محضر تنفيذ تحمل توقيعك / بصمتك ومستحقة الأداء بمبلغ 12500 شيقل اسرائيلي- مرفق صورة للإطلاع. لذلك أطلب اليك الحضور لهذه الدائرة خلال أربعة عشر يوماً من تاريخ تبليغك هذا الإخطار لدفع قيمة الدين المنكور أو الاطلاع على الملف المتعلق بهذا الدين وبيان ردك على اعتراضك عليه، وبخلاف ذلك تقوم هذه الدائرة بالتنفيذ الجبري وتحصل قيمة الدين مضافاً اليها المصاريف والرسوم وفقاً للقانون.
تحريراً في 14/4/2026

دولة فلسطين
السلطة القضائية
إخطار تنفيذي - بالنشر في احدى الصحف المحلية
(20562057)
دائرة تنفيذ رام الله
رقم الدعوى: 9334/2024 تنفيذ

هيئة القاضي: حذيفة موسى
طالب التبليغ : المحكمة
المطلوب تبليغه / المحكوم عليه : أشرف وليد أحمد حمارشة- هوية916630916 / القدس - القبيبة، أخبرك بأن الدائن/ المحكوم له: أحمد سليمان محمود داغر - هوية 860073139 / العنوان : رام الله، وكيله المحامي أحمد سليمان محمود داغر، قد أبرز لهذه الدائرة محضر تنفيذ تحمل توقيعك / بصمتك ومستحقة الأداء بمبلغ 3000 شيقل اسرائيلي- مرفق صورة للإطلاع. لذلك أطلب اليك الحضور لهذه الدائرة خلال أربعة عشر يوماً من تاريخ تبليغك هذا الإخطار لدفع قيمة الدين المنكور أو الاطلاع على الملف المتعلق بهذا الدين وبيان ردك على اعتراضك عليه، وبخلاف ذلك تقوم هذه الدائرة بالتنفيذ الجبري وتحصل قيمة الدين مضافاً اليها المصاريف والرسوم وفقاً للقانون.
تحريراً في 4/5/2026

دولة فلسطين
السلطة القضائية
إخطار تنفيذي - بالنشر في احدى الصحف المحلية
(19916804)
دائرة تنفيذ رام الله
رقم الدعوى: 7898/2024 تنفيذ

هيئة القاضي: حذيفة موسى
طالب التبليغ : المحكمة
المطلوب تبليغه / المحكوم عليه : مهند موسى محمد رمانة - هوية رقم 911069797 / البيرة - حي الجنان، أخبرك بأن الدائن/ المحكوم له: باسم بجهت محمد نزال - هوية رقم 911069565 العنوان / رام الله - وكيله المحامي : حسين موسى حسن فقيه، قد أبرز لهذه الدائرة محضر تنفيذ تحمل توقيعك / بصمتك ومستحقة الأداء بمبلغ 121000 شيقل اسرائيلي- مرفق صورة للإطلاع. لذلك أطلب اليك الحضور لهذه الدائرة خلال أربعة عشر يوماً من تاريخ تبليغك هذا الاخطار لدفع قيمة الدين المنكور أو الاطلاع على الملف المتعلق بهذا الدين وبيان ردك على اعتراضك عليه، وبخلاف ذلك تقوم هذه الدائرة بالتنفيذ الجبري وتحصل قيمة الدين مضافاً اليها المصاريف والرسوم وفقاً للقانون.
تحريراً في 4/2/2026

دولة فلسطين
السلطة القضائية
محكمة بداية طولكرم
(20758090)
علم وخبر وتبليغ - بالنشر في احدى الصحف المحلية - حقوق صادر عن محكمة بداية طولكرم في الدعوى رقم 141/2023 حقوق

الى المدعى عليه : كمال أحمد جميل سرحان - هوية 402800718 ومجهول محل الاقامة حالياً، وآخر مكان اقامة له طولكرم - شويكة - هاتف. وكيله :
الاوراق المبلغة : الحكم الفاصل
لذلك، واستنادا لما تم بيانه أعلاه حكمت المحكمة بالزام المدعى عليه كمال احمد جميل سرحان حامل هوية رقم 402800718 بدفع مبلغ (65750) خمسة وستون الفا وسبعمائة وخمسون شيكل للجهة المدعية الصندوق الفلسطيني لتعويض مصابي حوادث الطرق اضافة الى الرسوم والمصاريف ومبلغ مائة دينار اتعاب محاماة دون الحكم بالفائدة القانونية. حكماً بمثابة الحضوري صدر وتلي علنا باسم الشعب العربي الفلسطيني وافهم في 21/9/2025.

دولة فلسطين
السلطة القضائية - (((20208980)))

علم وخبر وتبليغ - بالنشر في احدى الصحف المحلية
محكمة تسوية طولكرم رقم الدعوى 2024/63 تسوية
هيئة القاضي : لؤي الحمارشة
طالب التبليغ : (1) احمد راشد مصطفى جانم (بواقته) -(هوية محامي 907944680)
المطلوب تبليغه: المعترض عليه : (1) سمير فلاح ابراهيم صالح، (2) سرين فلاح ابراهيم صالح - طولكرم بيت ليد وسط البلد هاتف: وكيله
الأوراق المبلغة: لائحة اعتراض معدلة
الجلسة يوم الثلاثاء الموافق 2026/6/30 الساعة 9:0
وعملاً بأحكام المادة 20 من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001 يتوجب عليك الحضور إلى المحكمة أعلاه في الموعد المحدد أو إرسال محام عنك وكذلك يتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال مدة 30 يوم من تاريخ تبليغك هذا الاعلان بواسطة النشر في إحدى الصحف المحلية ويمكنك استلام نسخة عن لائحة الدعوى ومرفقاتها من قلم المحكمة، وبعكس ذلك تجري محاكمتك حضوريا.
تحريرا في : 2026/3/17
محكمة بداية طولكرم
قلم التسوية

دولة فلسطين
السلطة القضائية

اخطار تنفيذي - بالنشر في احدى الصحف المحلية
دائرة تنفيذ يطا
رقم الدعوى 2023/186 تنفيذ
هيئة القاضي : دياب قواسمه
طالب التبليغ : المحكمة
المطلوب تبليغه : المحكوم عليه
نور شريف حامد عمرو - هوية (904631603)
بيت لحم، بيت لحم ....مخيم العزة -مدخل المخيم من جهة البردايس بعد ثلاث بنايات /حموده للاراجيل هاتف:،
أخبرك بأن الدائن /المحكوم له : محمد زياد حسن الخطيب - هوية رقم : 853958767 -
العنوان : يطا - السموع
قد ابرز لهذه الدائرة محضر تنفيذ تحمل توقيعك /بصمتك ومستحقة الاداء بمبلغ دينار اردني 2700.0 مرفق صورة للاطلاع.
لذلك اطلب اليك الحضور لهذه الدائرة خلال اربعة عشر يوماً من تاريخ تبليغك هذا الاخطار لدفع قيمة الدين المذكور او الاطلاع على الملف المتعلق بهذا الدين وبيان ردك على اعتراضك عليه ، وبخلاف ذلك تقوم هذه الدائرة بالتنفيذ الجبري وتحصيل قيمة الدين مضافاً اليها المصاريف والرسوم وفقا للقانون .

دولة فلسطين
السلطة القضائية-دائرة تنفيذ لخليل

اخطار تنفيذي __ بالنشر في احدى الصحف المحلية - (((20725721)))
رقم الدعوى 2819/2024 تنفيذ
هيئة القاضي : علي ابو صالح
طالب التبليغ : المحكمة
المطلوب تبليغه : المحكوم عليه
1)عبد الله محمود مصطفى سعد __ هوية (452578404)
رام الله ، بيتونيا، الكلية العصرية عمارة سكنية ط4 هاتف:،
اخبرك بان الدائن / المحكوم له :- فادي فهد ربيع هيموني __ هوية رقم: 852677061__ العنوان : الخليل __ شارع السلام __ وكيله المحامي: بهاء الدين عماد جودت دويك
قد أبرز لهذه الدائرة شيكات او كمبيالات تحمل توقيعك/بصمتك ومستحقة الاداء بمبلغ 81000.0 شيقل اسرائيلي مرفق صورة للاطلاع.
لذلك اطلب اليك الحضور لهذه الدائرة خلال اربعة عشر يوما من تاريخ تبليغك هذا الاخطار لدفع قيمة الدين المذكور او الاطلاع على الملف المتعلق بهذا الدين وبيان ردك على اعتراضك عليه ، وبخلاف ذلك تقوم هذه الدائرة بالتنفيذ الجبري وتحصل قيمة الدين مضافا اليها المصاريف والرسوم وفقا للقانون .
تحريرا في : 2026-05-31

دولة فلسطين
السلطة القضائية
محكمة صلح نابلس
الرقم 2377/2021
(((20747920)))

علم وخبر وتبليغ - بالنشر في احدى الصحف المحلية - حقوق
صادر عن محكمة صلح نابلس في الدعوى رقم 2377/2021 حقوق
الى المدعى عليه: (1) فاروق سامر فاروق شتيه - هوية (401827787). ومجهول محل الإقامة حاليا، وآخر مكان اقامة له نابلس، سالم، بجانب المسجد هاتف، وكيله:
الأوراق المبلغة: الحكم الفاصل
.... برد الدعوى عن الجهة المدعى عليها الثانية شركة فلسطين للتامين والزام المدعى عليه الأول فاروق سامر فاروق شتيه بان يدفع للجهة المدعية شركة ترست العالمية للتامين مبلغ 8400 شيكل ورد المطالبة بالفائدة القانونية لعدم وجود نص والزام المدعى عليه الأول بالرسوم والمصاريف ومبلغ خمسون دينار اتعاب محاماة.
تاريخ التحرير 03-06-2026

"الإغاثة الزراعية" توزع دفعتين من مستلزمات تأهيل مزارع العنب

نابلس- غسان الكتوت- الرواد للصحافة والإعلام- بدأت جمعية التنمية الزراعية "الإغاثة الزراعية" بتوزيع الدفعات الثالثة والرابعة من مستلزمات تأهيل مزارع العنب القائمة للمزارعين المستفيدين في محافظات نابلس وأريحا وجنين، في إطار جهودها الرامية إلى تعزيز سبل العيش وتحسين الأمن الغذائي ودعم التنمية الاقتصادية المستدامة في القطاع الزراعي.

وشملت عمليات التوزيع ٧١ مزارعاً ومزارعة يمتلكون مزارع عنب قائمة بمساحة إجمالية تبلغ ١٤١ دونماً، بواقع ٣١ مستفيداً في محافظتي نابلس وأريحا بمساحة ٦٢ دونماً، و٤٠ مستفيداً في محافظة جنين بمساحة ٧٩ دونماً. وتضمنت المواد الموزعة المستلزمات المعدنية اللازمة لإنشاء المعرشات الزراعية في المزارع المستهدفة، على أن تتبعها مراحل أخرى تشمل تزويد المستفيدين بالشبك الزراعي وشبكات الري الحديثة، بما يسهم في تطوير البنية التحتية للمزارع وتحسين كفاءتها الإنتاجية. كما يتضمن التدخل تقديم خدمات الإرشاد الزراعي والمتابعة الفنية للمزارعين المستفيدين، إلى جانب المساهمة في تسويق منتجاتهم الزراعية، بما ينعكس إيجاباً على رفع الإنتاجية وتحسين جودة المحاصيل وزيادة العائد الاقتصادي للأسر الزراعية المستهدفة.

ويأتي هذا النشاط ضمن مشروع "تحسين سبل العيش والأمن الغذائي ونمو اقتصادي مستدام في الضفة الغربية وقطاع غزة - فلسطين"، الممول من المثلية الهولندية، وبالتنسيق مع وزارة الزراعة الفلسطينية. وثمنت "الإغاثة الزراعية" الجهود التي يبذلها المتطوعون ولجان الحماية المجتمعية "حراس الأرض" في المواقع المستهدفة، مؤكدة أهمية دورهم في تسهيل تنفيذ أنشطة المشروع وتعزيز الشاركة المجتمعية بما يسهم في تحقيق الأهداف التنموية المنشودة. وتشمل المواقع المستهدفة بالمشروع بلدات وقرى النصارية وفروش بيت دجن والجفتلك في محافظتي نابلس وأريحا، إضافة إلى بلدة قباطية في محافظة جنين. ومن المتوقع أن تسهم هذه التدخلات في تطوير قطاع زراعة العنب، وتعزيز قدرة المزارعين على إدارة مزارعهم بصورة أكثر كفاءة واستدامة، بما يدعم صمودهم ويحسن من أوضاعهم الاقتصادية والمعيشية.

جامعة النجاح الأولى فلسطينياً في تصنيف "RUR" العالمي لعام ٢٠٢٦

نابلس- غسان الكتوت- الرواد للصحافة والإعلام- حققت جامعة النجاح الوطنية إنجازاً جديداً في التصنيفات الدولية، بحصولها على المرتبة الأولى على مستوى فلسطين والمرتبة ٣٢٩ عالمياً في تصنيف "Round University Ranking - RUR World University Ranking ٢٠٢٦"، وذلك في أول مشاركة للجامعة في هذا التصنيف العالمي.

ويكتسب هذا الإنجاز أهمية خاصة كونه يأتي من المشاركة الأولى لجامعة النجاح في تصنيف "RUR"، في وقت شهدت فيه نسخة عام ٢٠٢٦ مشاركة أربع جامعات فلسطينية، لتتمكن الجامعة من تصدر المشهد الوطني وتحقيق المركز الأول فلسطينياً، متقدمةً بثقة في تصنيف عالمي يقيس الأداء المؤسسي للجامعات من خلال مؤشرات كمية متعددة.

وحصلت جامعة النجاح على المرتبة ٣٢٩ عالمياً، وجاء أداؤها متميزاً في عدد من المحاور الرئيسية، حيث حققت المرتبة ٥٠ عالمياً في محور البعد الدولي، والمرتبة ٥٠٥ عالمياً في محور البحث العلمي، والمرتبة ٢٠٦ عالمياً في محور التعليم، إضافة إلى المرتبة ٨٨٩ عالمياً في محور الاستدامة المالية.

ويُعد محور البعد الدولي من أبرز نقاط التميز في نتيجة الجامعة، إذ جاءت جامعة النجاح ضمن أفضل ٥٠ جامعة عالمياً في هذا المحور، بما يعكس اتساع حضورها الدولي، وتنامي شراكاتها الأكاديمية والبحثية، وقدرتها على بناء جسور فاعلة مع العالم من فلسطين.

كما يعكس تقدم الجامعة في محور التعليم جودة بيئتها الأكاديمية، وكفاءة كوادرها، وحرصها المستمر على تطوير تجربة الطلبة وتعزيز جودة المخرجات التعليمية.

وتظهر قيمة هذا الإنجاز في أن تصنيف "RUR" لا يعتمد في نتيجته الأساسية على السمعة الأكاديمية أو السمعة التوظيفية، وإنما يستند إلى مؤشرات أداء كمية قابلة للقياس، تشمل التعليم، والبحث العلمي، والتدويل، والحضور الرقمي، والاستدامة المالية.

ويعكس تقدم جامعة النجاح في هذا التصنيف أداءً مؤسسياً حقيقياً، وجهداً تراكمياً في تطوير منظومة التعليم والبحث والعلاقات الدولية.

كما يعكس هذا التقدم مكانة الجامعة بوصفها مؤسسة تعليم عالٍ رائدة في فلسطين، تواصل ترسيخ حضورها في التصنيفات الدولية، وتعمل على تعزيز أثرها الأكاديمي والبحثي والمجتمعي على المستويات المحلية والإقليمية والعالمية.

وأكدت إدارة الجامعة أن هذا الإنجاز ليس مجرد رقم في تصنيف عالمي، بل هو ثمرة عمل جماعي ورؤية مؤسسية واضحة، ورسالة جديدة تؤكد أن الجامعات الفلسطينية قادرة على المنافسة عالميًا رغم التحديات.

وأشار عميد البحث العلمي ومدير دائرة التصنيفات الأكاديمية أ.د وليد صويلح، إلى أن هذا الإنجاز سيكون دافعًا لمزيد من العمل والتطوير، خصوصًا في مجالات البحث العلمي، والاستشهادات، وبرامج الدراسات العليا، والشراكات الدولية، والاستدامة المؤسسية، بما ينسجم مع رؤيتها في أن تكون جامعة فلسطينية رائدة ذات حضور عالمي مؤثر.

تفعيل نظام المخالفات على المكاره الصحية في نابلس

نابلس- غسان الكتوت- الرواد للصحافة والإعلام- أعلنت بلدية نابلس، أمس، أنها قررت تفعيل نظام المخالفات على المكاره الصحية، استجابة لمطالبات وملاحظات أبناء المدينة وأهلها فيما يتعلق بواقع النظافة العامة، وضرورة اتخاذ خطوات أكثر حزماً للحفاظ على نظافة نابلس وصورتها الحضارية.

وقالت البلدية إن المجلس البلدي قرر في جلسته الأخيرة، تفعيل أحكام قرار رقم (٧) لسنة ٢٠٢١ بشأن نظام منع المكاره ورسوم جمع النفايات لبلدية نابلس، باعتباره الإطار القانوني الناظم للتعامل مع المخالفات والسلوكيات التي تؤدي إلى تراكم النفايات، وتشويه المظهر العام، وإعاقة أعمال الجمع والترحيل، والمكاره الصحية.

كما باشرت البلدية بتكثيف الرقابة الميدانية في المواقع التي تتكرر فيها التجاوزات، إلى جانب البدء بتركيب كاميرات مراقبة وفق الأصول القانونية في عدد من المواقع العامة، بهدف الحد من المخالفات والحفاظ على النظام العام وحق المواطنين في مدينة نظيفة وآمنة.

وأكدت البلدية أن هذه الإجراءات تأتي بالتوازي مع مواصلة أعمال التنظيف اليومية، وتعزيز أعمال الجمع والترحيل، ومتابعة الشكاوى والملاحظات الواردة من المواطنين.

وشددت في الوقت ذاته، على أن الحفاظ على نظافة نابلس لا يتحقق بالمخالفات والإجراءات وحدها، بل يبدأ من الوعي والانتماء والشعور بالمسؤولية المشتركة.

اجتماع لرؤساء بلديات مراكز المحافظات المنتخبين في الضفة

رام الله- كامل جبيل- عقد الاتحاد الفلسطيني للهيئات المحلية اجتماعاً لرؤساء بلديات مراكز المحافظات المنتخبين في الضفة الغربية، برئاسة رئيس الاتحاد عبد الكريم الزبيدي وبمشاركة المدير التنفيذي للاتحاد عبد الله عناتي، وبحضور رؤساء بلديات مراكز المحافظات: رئيس بلدية أريحا سالم غروف، رئيس بلدية البيرة منيف طريش، رئيس بلدية الخليل يوسف الجعبري، رئيس بلدية نابلس عنان أتيرة، رئيس بلدية بيت لحم حنا حنانيا، رئيس بلدية جنين محمد جرار، رئيس بلدية رام الله يعقوب سعادة، رئيس بلدية سلفيت ضياء بني نمرة، رئيس بلدية طوباس محمود دراغمة ونصر فقها رئيس بلدية طولكرم.

وخلال الاجتماع قدم الزبيدي عرضاً حول الاتحاد ورؤيته ورسالته وأهدافه، بالإضافة إلى عرض عام حول برامج الاتحاد الرئيسية وجهوده في تمثيل مصالح الهيئات المحلية وأدوار الاتحاد في صياغة السياسات وتطوير الأنظمة والقوانين المتعلقة بقطاع الحكم المحلي.

بدوره قدم عناتي شرحاً مفصلاً حول آلية عقد انتخابات الهيئة الإدارية للاتحاد، وذلك بالاستناد إلى النظام الداخلي للاتحاد وخارطة طريق المرحلة الانتقالية في الاتحاد، بهدف تشكيل الهيئات الإدارية والتنفيذية للاتحاد، وصولاً إلى توزيع المناصب الإدارية في الاتحاد بما يشمل رئيس الاتحاد ونائب الرئيس وأمين السر وأمين الصندوق، إضافة إلى تشكيل اللجان المختلفة المنبثقة عن الهيئتين الإدارية والتنفيذية للاتحاد.

ووفق النظام، سيتولى رؤساء بلديات مراكز المحافظات تنظيم الاجتماعات التعريفية والانتخابية للهيئات المحلية كلٌ في محافظته، لاختيار ممثلي كل محافظة من المحافظات لعضوية الهيئة الإدارية للاتحاد، كما سيتم تشكيل الهيئة التنفيذية من أعضاء الهيئة الإدارية المنتخبين، والتي بدورها ستقوم بتوزيع المناصب الإدارية وفق النظام الداخلي للاتحاد. بدورهم أكد رؤساء البلديات الحاضرين للاجتماع على الدور المحوري الذي يؤديه الاتحاد لاسيما في صنع السياسات الخاصة بقطاع الحكم المحلي، والدفاع عن حقوق ومصالح الهيئات المحلية. وأكد الحاضرون على أهمية تعزيز العمل المشترك بين جميع الهيئات المحلية لتحصينها أمام التحديات القائمة على مختلف أشكالها. وقد تم الاتفاق على البدء مباشرة بعقد اجتماعات الهيئات المحلية في المحافظات المختلفة والشروع في تشكيل الهيئات الإدارية والتنفيذية للاتحاد.

محافظ سلفيت يبحث مع مجلس إدارة مركز القدس للمساعدة القانونية سبل تعزيز صمود المواطنين

سلفيت - نادر زهد- القدس- بحث محافظ سلفيت مصطفى طقاطقة، أمس، مع رئيس مجلس إدارة مركز القدس للمساعدة القانونية امين عناب والوفد المرافق، سبل تعزيز صمود المواطنين في المحافظة، وتطوير آليات التعاون المشترك لخدمة الفئات الأكثر احتياجاً، في ظل التحديات والظروف الراهنة.

جاء ذلك خلال لقاء عقد في دار المحافظة، بحضور أعضاء مجلس الإدارة، وممثلي مؤسستي "أكاد"، و "كيسبي".

وأكد المحافظ أهمية الشراكة والتنسيق مع المؤسسات الحقوقية والقانونية لما لها من دور فاعل في دعم المواطنين والدفاع عن حقوقهم، مشدداً على ضرورة تكثيف الجهود المشتركة لمواجهة التحديات التي تفرضها ممارسات الاحتلال، وتعزيز مقومات الصمود والثبات لدى المواطنين، خاصة في المناطق المستهدفة.

من جانبهم، استعرض ممثلو مركز القدس أبرز البرامج والخدمات القانونية والحقوقية التي يقدمها المركز، والجهود المبذولة في مجال المساندة القانونية والتوعية المجتمعية، مؤكدين حرصهم على مواصلة التعاون مع محافظة سلفيت والمؤسسات المحلية بما يسهم في حماية حقوق المواطنين وتعزيز وصولهم إلى الخدمات القانونية.

واتفق الجانبان على مواصلة التنسيق والتشاور بشأن القضايا ذات الاهتمام المشترك، والعمل على تطوير مبادرات وبرامج تسهم في دعم المواطنين وتعزيز صمودهم في مواجهة التحديات المختلفة.

رئيس بلدية الخليل يُطلِق مشروع حديقة قصر أبو عطوان

الخليل- القدس- أعلن رئيس بلدية الخليل، يوسف الجعبري، أمس، إطلاق مشروع حديقة قصر أبو عطوان، وذلك بعد تتويج مدينة الخليل بالمركز الأول في مسابقة تصميم المساحات العامة الخضراء، خلال حفل نَظّمَه صندوق تطوير وإقراض الهيئات المحلية لتكريم الفائزين في المسابقة، بالشراكة مع وزارة الحكم المحلي وجامعة بيرزيت ونقابة المهندسين، وبدعم من مملكة بلجيكا والوكالة البلجيكية للتعاون الدولي "Enabel" ضمن برنامج تطوير البلديات - المرحلة الرابعة.

وحضر الإعلان وزير الحكم المحلي رئيس مجلس إدارة الصندوق الدكتور سامي حجاوي، ومدير عام الصندوق محمد الرمحي، ونائب نقيب المهندسين عبد السلام فولة، ورؤساء بلديات بيت لحم ونابلس وطوباس، وممثلين عن جامعة بيرزيت والشركاء الدوليين.

وخلال الحفل، تم استعراض المشاريع الفائزة في المدن الأربع، حيث حازت مدينة الخليل على المركز الأول من خلال تصميم حديقة قصر أبو عطوان، الذي أعده فريق من دائرة الهندسة المعمارية في جامعة بوليتكنك فلسطين بقيادة د. بدر العطاونة وعضوية كل من حنين سدر ورزان السلايمة وسارة الشرباتي، مقدماً رؤية مبتكرة لتطوير مساحة عامة خضراء تراعي معايير الاستدامة والتكيف مع التغيرات المناخية وتعزز جودة الحياة في المدينة.

وأكد الجعبري أهمية الشراكة بين الهيئات المحلية والمؤسسات الأكاديمية في تطوير مشاريع حضرية مستدامة، مشيداً بإبداع الطلبة المشاركين وما قدموه من أفكار وحلول هندسية لتعزيز المساحات الخضراء والفضاءات العامة.

ويأتي مشروع حديقة قصر أبو عطوان ضمن جهود بلدية الخليل الرامية إلى توسيع الرقعة الخضراء في المدينة وتوفير متنفسات عامة للمواطنين، بما ينسجم مع خطط البلدية في تحسين البيئة الحضرية والارتقاء بجودة الخدمات المقدمة لأهالي مدينة الخليل.

محافظ نابلس يفتتح مركز إسعاف مخيم بلاطة

نابلس- غسان الكتوت- الرواد للصحافة والإعلام-افتتح محافظ نابلس غسان دغلس أمس، مركز إسعاف في مخيم بلاطة، وذلك بتنظيم من اللجنة الشعبية لخدمات المخيم.

وحضر الافتتاح مدير شرطة محافظة نابلس العميد حقوقي عيسى أبو علان، وممثلون عن اللجنة الشعبية لخدمات مخيم بلاطة، والإغاثة الطبية، والمجلس النرويجي للاجئين، إلى جانب ممثلي المؤسسات والفعاليات الوطنية والمجتمعية وإقليم حركة فتح في المخيم.

وأكد دغلس أهمية توفير الخدمات الإسعافية للمواطنين، خاصة في المناطق ذات الكثافة السكانية العالية، مشيداً بالجهود المشتركة التي أسهمت في إنشاء نقطة الإسعاف بما يعزز من سرعة الاستجابة للحالات الطارئة ويسهم في حماية الأرواح وخدمة أبناء المخيم.

وثمّن المحافظ دور اللجنة الشعبية والإغاثة الطبية والمجلس النرويجي للاجئين وكافة الشركاء الداعمين لهذا المشروع، مؤكداً أن تطوير الخدمات الصحية والإنسانية يشكل أولوية وطنية تسهم في تعزيز صمود المواطنين وتحسين جودة الخدمات المقدمة لهم.

وتخلل حفل الافتتاح تكريم المشاركين الذين أتموا دورة الإسعاف، تقديراً لجهودهم الإنسانية والتطوعية وخدمتهم للمجتمع، وإسهاماتهم في نشر الوعي الإسعافي وتعزيز الجاهزية للتعامل مع الحالات الطارئة داخل المخيم.

مجلس البحث العلمي يبحث عدداً من القضايا والسياسات ذات العلاقة بالذكاء الاصطناعي

رام الله- القدس- ترأس وزير التربية والتعليم العالي امجد برهم اجتماعا لمجلس البحث العلمي أمس، حيث جرى بحث عدد من القضايا والسياسات ذات العلاقة بالبحث العلمي والذكاء الاصطناعي.

وأكد برهم أهمية الاستمرار في مناقشة سياسات الذكاء الاصطناعي، تمهيداً لتنظيم استخدامه في الأبحاث الفلسطينية ووضع السياسات الخاصة به. وأشار إلى أهمية تشجيع البحث العلمي التطبيقي، ودراسة الفرص البحثية التي تقدمها البرامج الدولية، لافتاً إلى أنه سيتم عرض المستجدات الخاصة بسياسات الذكاء الاصطناعي على مجلس رؤساء الجامعات ومجلس التعليم العالي لمناقشتها وإقرارها بالتشاور مع الجهات الشريكة.

وناقش مجلس البحث العلمي تشكيل لجنة وطنية لدراسة وضع المجلات الفلسطينية وفهرستها في قواعد البيانات العالمية، بالاضافة الى مناقشة مسودة أخلاقيات استخدام الذكاء الاصطناعي في البحث العلمي بمؤسسات التعليم العالي.

كما بحث المجلس استمرارية مشاركة فلسطين في مشروع المسارع الضوئي "سيسامي"، إضافة لعرض مخرجات جائزة البحث العلمي والنداءات البحثية المتعلقة بالصحة الإنجابية ٢٠٢٥، وتعليمات ترخيص مراكز البحث العلمي، وتعليمات معادلة شهادة الدكتوراة.

بلدية نابلس: إحياء البلدة القديمة سيكون في صلب أولوياتنا خلال المرحلة المقبلة

نابلس- غسان الكتوت- الرواد للصحافة والإعلام- عقد مجلس بلدي نابلس جلسته الأسبوعية، أمس، في مركز تنمية موارد المجتمع بالبلدة القديمة، في خطوة تعكس اهتمامه بإعادة إحياء البلدة القديمة وتعزيز مكانتها كمركز تاريخي وثقافي وتجاري يشكل جزءاً أصيلاً من هوية المدينة. وأكدت رئيسة بلدية نابلس عنان الأتيرة أن البلدة القديمة ستكون في صلب أولويات المجلس البلدي خلال المرحلة المقبلة، نظراً لما تمثله من إرث حضاري وتاريخي واقتصادي يستوجب الحفاظ عليه وتعزيز مقوماته. وأضافت أن عقد الجلسة في البلدة القديمة يحمل رسالة واضحة تؤكد التزام المجلس بإعادة الاعتبار لهذا الجزء الحيوي من المدينة، باعتباره أحد المحاور الرئيسية في رؤية البلدية التنموية.

وأشارت إلى أن المجلس يعمل على إعداد وتنفيذ عدد من المبادرات والمشاريع الهادفة إلى تنشيط البلدة القديمة وتحسين مرافقها وتعزيز حضورها التجاري والسياحي.

وشددت الأتيرة على أن إحياء البلدة القديمة لا يقتصر على صون المباني والمعالم التاريخية، بل يشمل أيضاً دعم الحركة الاقتصادية والاجتماعية فيها، بما يسهم في ترسيخ مكانتها كقلب نابلس التاريخي ومركزها الحيوي النابض بالحياة.

محافظ جنين يشيد بدور الشرطة المجتمعية في نشر الوعي

جنين - مجد للصحافة - القدس- التقى محافظ جنين كمال أبو الرب، أمس في مكتبه، مدير الشرطة المجتمعية والإعلام في جنين العميد مجاهد ربايعة وعدداً من الضباط، وذلك في إطار الزيارات البروتوكولية وتعزيز التعاون والتنسيق المشترك.

وأشاد أبو الرب، بجهود جهاز الشرطة، ودوره في حفظ الأمن والنظام العام، وتطبيق القانون، وتعزيز السلم الأهلي، مثمناً العمل الذي تقوم به الشرطة المجتمعية في توطيد العلاقة مع المواطنين ونشر الوعي المجتمعي.

من جانبه، أكد العميد ربايعة استمرار الشرطة في أداء واجبها الوطني وخدمة المواطنين، بالتعاون مع مختلف المؤسسات الرسمية والأهلية، بما يسهم في تعزيز الأمن والاستقرار في المحافظة.

دولة فلسطين
السلطة القضائية
محكمة صلح الخليل - (((20751221)))

اعلان تبليغ حكم بالنشر صادر عن محكمة صلح الخليل

إلى المدعى عليه : (1) مأمون محمد حلمي مواهب الشريف - هوية (985735679). الخليل، الحاووز الأول - اول عيصى هاتف : 0599250755. أود إعلامك بأن محكمة صلح الخليل أصدرت ضدك حكم في الدعوى رقم (2025/1703) حقوق والمقامة عليك من قبل المدعي: محمد سعيد محمد خليل داود نيروخ - هوية رقم 969440544 - العنوان: الخليل-عيصى- وكيله المحامي سليمان صلاح سعيد الحسيني. وهذا نصه:... الحكم... المرفقات: الحكم الفاصل. وعملا بأحكام المادة (193) فقرة 2 من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم 2 لسنة 2001 يجوز لك تقديم استئناف خلال مدة 30 يوما من اليوم التالي لتاريخ تبليغك بالنشر وبعكس ذلك يصار بالإجراءات وفق أحكام القانون. مع الاحترام. الحكم الصادر عن محكمة صلح الخليل المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار الحكم باسم الشعب العربي الفلسطيني. الهيئة الحاكمة القاضي بهاء حجة. الكاتب ولاء الكركي. المدعي: « محمد سعيد « محمد خليل داود نيروخ هوية رقم (969440544) الخليل. وكيله المحامي سليمان الحسيني الخليل. المدعى عليه مأمون «محمد حلمي» مواهب الشريف هوية رقم (985735679) الخليل. موضوع الدعوى مطالبة مالية مستحقات بدل أجرة محلات مبلغ وقدرة (24000) دينار أردني.

الوقائع: تقدم المدعي بواسطة وكيله بتاريخ 2025/12/8 لائحة الدعوى والتي تضمنت الوقائع والأسباب التالية: 1. يملك المدعي ويتصرف في عدد من المحلات وعددها سبعة محلات متلاصقة في مدينة الخليل منطقة دويربان وحيث أن المدعى عليه مستأجر هذه العقارات منذ تاريخ 2016/2/1 وذلك بموجب عقد إيجار منظم حسب الأصول والقانون بين كل من المدعي كطرف مالك للعقارات المذكورة أعلاه والمدعى عليه كطرف مستأجر لهذه العقارات بواقع أجرة سنوية قيمتها (8000) دينار أردني ثمانية الاف دينار أردني وتدفع على قسطين الأول من تاريخ بداية العقد والقسط الثاني بعد مرور ستة أشهر متتالية. 2. المدعى عليه لا زال يشغل هذه العقارات السبعة كمحلات وحتى هذه اللحظة بحكم الاستمرار القانوني للعقد. 3. المدعى عليه ومنذ تاريخ 2023/1/1 قد ترتب في ذمته أجرة لهذه المخازن عن ثلاث سنوات متتالية وحيث أنه تخلف عن الدفع ولم يدفع بدل الأجرة المستحقة حتى هذه اللحظة. 4. لمحكمتكم الموقرة صلاحية النظر والفصل في هذه الدعوى تبعا لماهيتها وموقع العقار وذلك وفق الأصول والقانون. الطلب: يلتمس المدعي من محكمتكم الموقرة تبليغ المدعى عليه نسخة من هذه اللائحة ومرفقاتها ومن ثم تعين يوم للمحاكمة وغب الإثبات الحكم على المدعى عليه والزامه بدفع مبلغ وقدرة 24000 دينار أردني بالاضافة للرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة.

الإجراءات: بالمحاكمة الجارية علنا، وبجلسة 2026/5/20 تقرر إجراء محاكمة المدعى عليه بمثابة الحضوري لتبلغه موعد الجلسة وعدم الحضور وكرر وكيل المدعي لائحة الدعوى وتقرر اعتماد حافظة المستندات كمذكرة حصر بينة للمدعي وبذات الجلسة قدم بينته المتمثلة في المبرز م/1 وهو عبارة عن عقد إيجار وصورة هوية المدعي وبهم ختم بينته في هذه الدعوى وترافع وكيل المدعي ملتمسا بالنتيجة الحكم له حسب ما جاء في لائحة الدعوى وتضمين المدعى عليه الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة وتقرر حجز الدعوى للتدقيق وإصدار الحكم وبجلسة 2026/5/31 اختتمت إجراء المحاكمة بتلاوة الحكم التالي علنا...

المحكمة: بالعودة إلى أوراق الدعوى تجد المحكمة أن المدعي أقام هذه الدعوى في مواجهة المدعى عليه لمطالبته بمبلغ وقدرة (24000 دينار أردني)، على سند من القول بتعاقد طرفي الدعوى على استئجار المدعى عليه لمخازن المدعي الواقع في منطقة دويربان من أراضي الخليل ابتداء من تاريخ 2016/2/1 ولمدة سنة واحد وبأجرة سنوية مقدارها ثمانية الاف دينار أردني تدفع على قسطين متساويين كل ستة أشهر، وأن المدعى عليه ما زال شاغلا للعقار المأجور بحكم الاستمرار القانوني لعقد الإيجار إلا أن المدعى عليه تخلف عن دفع الأجرة المستحقة على العقار المأجور 2023/1/1 حيث ترصد في ذمته مبلغ وقدرة 24000 دينار أردني)، وبالنتيجة التمس المدعية الحكم بإلزام المدعى عليه بدفع المبلغ المطالب به وتضمينه الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة. وبالاستناد على ما سبق قدم وكيل المدعي بينته المتمثلة في المبرز م/1 وهو عبارة عقد الإيجار وصورة هوية المدعي وبهم ختم وكيل المدعي بينته في هذه الدعوى. بتدقيق المحكمة في أوراق الدعوى وباستعراضها لبينته الإثبات المقدمة من قبل المدعي وبما للمحكمة من صلاحية تقديرية في وزن البينة بحيث تأخذ بما تقتنع به وتطرح ما لا يرتاح له ضميرها ووجدانها تجد أن واقعة الدعوى الثابتة لها تتمثل في تعاقد طرفي الدعوى على استئجار المدعى عليه للعقار المأجور موضوع الدعوى وهو عبارة عن مخازن المدعي الواقعة في منطقة دويربان من أراضي الخليل ابتداء من تاريخ 2016/2/1 وبأجرة سنوية مقدارها 8000 دينار أردني تدفع على قسطين متساويين، وهذا ما هو ثابت للمحكمة من خلال عقد الإيجار موضوع الدعوى (المبرز (م/1) ولما كان الأمر كذلك وحيث أن أقساط الإيجار المطالب بها عن سنوات 2023 - 2024 - 2025) من خلال هذه الدعوى مستحقة على العقار المأجور قبل إقامتها مما تجد معه المحكمة وبما لها من صلاحية تقديرية في وزن البينة أن بينة الإثبات المقدمة من قبل المدعي تمكنت من إثبات مصدر التزام المستأجر بدفع الأقساط المشار إليها في لائحة الدعوى حيث يكفي في ذلك مجرد إبراز عقد الإيجار الناظم للعلاقة التعاقدية القائمة ما بين طرفي الدعوى ويكون حينها على المستأجر إثبات التخلص من هذا الالتزام من خلال إثبات دفع الأجرة المستحقة على المأجور، ونشير في ذلك النقض المدني رقم 2024/165 الصادر عن محكمة النقض الفلسطينية بتاريخ 2024/7/11 والذي تضمن (إذ أن عند الاجارة المبرز م/1 علاوة على انه يثبت الإجارة وشروطها فانه أيضا يثبت مقدار الأجرة واستحقاقها ويقع عبء إثبات دفع الأجرة المستحقة أو عرضها في هذه الحالة على عاتق المستأجر (الطاعن) سيما وانه تبلغ اخطارا عدليا من اجل دفعها خلال المدة القانونية وفق ما تقتضيه أحكام المادة المذكورة ولقد استقر الفقه والقضاء على أن الواجب يقضي على المستأجر أن يسعى إلى دفع ما هو مطلوب منه بموجب الاخطار العدلي وان يبادر إلى الاجابة على طلب المخطر بدفع الأجرة له)، وكذلك النقض المدني رقم 2016/720 الصادر عن محكمة النقض الفلسطينية بتاريخ 2018/3/21 والمتضمن على الدائن إثبات الالتزام وعلى المدين إثبات التخلص منه ومعلوم بالضرورة أن عبء إثبات دفع الأجرة يقع على عاتق المستأجر ويكفي عقد الايجار لإثبات انشغال ذمة المستأجر بالأجرة. بتطبيق القانون وبإنزال أحكامه على أوراق الدعوى وبرجوع المحكمة للمادة الثانية من قانون البينات في المواد المدنية والتجارية رقم 4 لسنة 2001 والتي نصت على(الدائن إثبات الالتزام وعلى المدين إثبات التخلص منه) وكذلك المادة الثامنة من مجلة الأحكام العدلية والتي نصت على (الأصل براءة الذمة) مما تجد معه المحكمة أن المشرع أوقع على عاتق المدعي مسؤولية إثبات أركان وعناصر دعواه حيث أن الأصل في الإنسان براءة الذمة وعلى من يدعي خلاف الأصل الاثبات، وهو الأمر القائم والمتحقق في أوراق هذه الدعوى من خلال بينة الإثبات المقدمة من قبل المدعي والمتمثلة في عقد الإيجار (المبرز م/1) والتي تمكنت من إثبات مصدر التزام المدعى عليه بدفع بدل الإيجار المطالب به بموجب هذه الدعوى، لا سيما وأن المدعى عليه لم يتقدم بأي بينة من شأنها أن تثبت عدم إشغاله للعقار المأجور موضوع الدعوى و/ أو عدم ترصد المبلغ المطالب به في ذمته الأمر الموجب والحالة هذه للحكم للمدعي بإلزام المدعى عليه بدفع المبلغ المطالب به اصولا.

لذلك: تأسيسا على ما سبق تقرر المحكمة الحكم للمدعي بإلزام المدعى عليه مأمون «محمد حلمي» مواهب الشريف بدفع المبلغ المطالب به والبالغ 24000 دينار أردني وتضمينه الرسوم والمصاريف ومبلغ 200 دينار أردني أتعاب محاماة. حكما بمثابة الحضوري صدر وتلي علنا باسم الشعب العربي الفلسطيني وأفهم بتاريخ 2026/5/31.

تاريخ التحرير: 2026-06-04

ز٩/٦ (١٧)

دولة فلسطين
السلطة القضائية-محكمة بداية رام الله - (((20323137)))

تاريخ التحرير : 2026-04-05

صادرة عن محكمة بداية رام الله في الدعوى رقم 2025/5 الغرفة الاقتصادية

الى المدعى عليه : 1) مهند جابر محمود هزاع - هوية (907142442). يقتضي حضورك إلى محكمة بداية رام الله للنظر في دعوى الغرفة الاقتصادية رقم 2025/5 والتي اقامها عليك المدعي شركة بنك الاردن المساهمة العامة المحدودة - سجل تسجيل رقم : 562800011 - العنوان : اريحا - شارع القدس رام الله - وكيله المحامي: مهند سعيد محمود عساف بدعوى وموضوعها المطالبة بمبلغ مالي، بقيمة شيقل اسرائيلي 755228.4

طلب حجز تحفظي رقم (/2025) / غرفة اقتصادية رقم (/2025)

لدى محكمة بداية حقوق رام الله الموقرة/غرفة اقتصادية

المستدعية: شركة بنك الأردن المساهمة العامة المحدودة المسجلة لدى وزارة الاقتصاد الوطني تحت الرقم (562800011)/ رام الله. وكلاؤها المحامون مهند عساف وأشرف الفار وثائر الشيخ ومحمد حداد وأدهم الفار وأحمد الأحمد وأسماء أبو زايدة وحسام عطاري ولؤي الفار وسما سويدان وأحمد رزق (مجتمعين و/أو منفردين) رام الله. عنوانهم: رام الله، شارع المكتبة- عمارة برج رام الله- ط3، البريد الالكتروني: info@ittqanlaw.com، هاتف رقم: 022984446.

المستدعى ضده: مهند جابر محمود هزاع، حامل هوية رقم (907142442) عنوانه لغايات التبليغ: رام الله، البيرة، خلف محطة الهدى للمحروقات، شارع أحمد باشا الجزار رقم 168، عمارة الشقباوي، طابق التسوية الثالث، الشقة الثانية هاتف رقم (0599552271).

الموضوع: إلقاء الحجز التحفظي عملا بأحكام المادة (266) وما بعدها من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001 بحدود المبلغ الاتي: (755.228.39) سبعمائة وخمسة وخمسون ألف ومئتان وثمانية وعشرون شيكل وتسعة وثلاثون اغورة، بالإضافة للرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة والفائدة القانونية.

ز٩/٦ (٨)

لائحة وأسباب الطلب:

أولاً: حصل المستدعى ضده من المستدعية من خلال حسابه الجاري الذي يحمل الرقم (2921915) والمفتوح لدى المستدعية/ فرع الارسال على مجموعة من التسهيلات المصرفية هي على النحو الاتي:

أ) تسهيل مصرفي/ قرض بمبلغ (721.000) سبعمائة وواحد وعشرون ألف شيكل بموجب عقد قرض مؤرخ في 26/12/2022 على أن يتم تسديد قيمة هذا التسهيل المصرفي/القرض مضافاً إليها الفائدة والعمولة بموجب (300) ثلاثمائة قسطاً شهرياً متساوياً ومتتالياً قيمة كل قسط (4007.55) أربعة آلاف وسبعة شيكل وخمسة وخمسون اغورة، باستثناء القسط الأخير بالرصيد المتبقي، بحيث يستحق القسط الأول بتاريخ 30/01/2023 وهكذا شهرياً حتى السداد التام وذلك وفقاً للشروط والأحكام العامة الواردة في عقد القرض المشار اليه والمرفق مع لائحة الطلب كجزء لا يتجزأ منه، وبالرغم من حصول المستدعى ضده على التسهيل المصرفي/القرض المشار اليه أعلاه واستغلاله له إلا أنه لم يلتزم بسداد سوى جزء بسيط من الأقساط وامتنع عن سداد باقي الاقساط رغم الإستحقاق الأمر الذي يجعل سائر اقساط القرض مستحقة الأداء دفعة واحدة سنداً لأحكام المادة (7) من البند خامساً من عقد القرض الموقع من المستدعى ضده المرفق مع هذه اللائحة كجزء لا يتجزأ منها. ب) تسهيل مصرفي/ كشف حسابه من خلال حسابه جاري مكشوف بعملة الشيكل بمبلغ (15.88) خمسة عشر شيكل وثمانية وثمانون اغورة.

ثانياً: نتيجة حصول المستدعى ضده على التسهيلات المصرفية الممنوحة له والمشار إليها أعلاه في البند (أولاً) اعلاه واستغلالها من خلال حسابه الذي يحمل الرقم (2921915) فقد ترصد في ذمته لصالح المستدعية المبالغ الاتية: 1. مبلغ (755.212.51) سبعمائة وخمسة وخمسون ألف ومئتان واثنا عشر شيكل وواحد وخمسون اغورة، رصيد مترتب ومستحق الأداء في ذمة المستدعى ضده لصالح المستدعية بموجب التسهيلات المصرفية المشار إليه في الفقرة (أ) من البند (أولاً) أعلاه. 2. مبلغ (15.88) خمسة عشر شيكل وثمانية وثمانون اغورة، رصيد مترتب ومستحق الأداء في ذمة المستدعى ضده لصالح المستدعية بموجب التسهيل المصرفي المشار إليه في الفقرة (ب) من البند (أولاً) أعلاه. وهذه المبالغ تمثل في الواقع قيمة المديونية القائمة والمترتبة في ذمة المستدعى ضده لصالح المستدعية نتيجة حصوله على التسهيلات المصرفية المذكورة والمشار اليها في البند (أولاً) أعلاه واستغلالها حتى تاريخ إغلاق الحساب الواقع في 08/10/2024 ولا زالت ذمة المدعى عليه مشغولة لصالح المدعية بهذه المبالغ حتى تاريخه. ثالثاً: طالبت المستدعية المستدعى ضده بضرورة دفع المبلغ المدعى به والمترصد في ذمته، إلا انه ممتنع عن الدفع رغم الاستحقاق والمطالبات المتكررة لها دون وجه حق و/أو مسوغ قانوني، مما اضطر المستدعية لإغلاق حساب المستدعى ضده حسب الأصول بتاريخ 08/10/2024 وإقامة الدعوى رقم (/2025) المتفرع عنها هذا الطلب. رابعاً: علمت المستدعية بأن للمستدعى ضده أموال/أرصدة/حسابات لدى البنوك ومركبات وأراضي وأسهم مسجلة باسمه في شركات مسجلة في فلسطين وهو عازم على التصرف بها إضرارا بالمستدعية.

الصلاحية: لمحكمتكم الموقرة صلاحية النظر والفصل في هذا الطلب كونه متفرعا عن الدعوى الحقوقية رقم (/2025) المنظورة أمام محكمتكم الموقرة.

الطلب: لما تقدم من أسباب و/أو لما تراه محكمتكم الموقرة من أسباب أخرى فإن المستدعية وسنداً لكفالة العطل والضرر والمستندات المرفقة مع هذا الطلب فإنها تلتمس نظر هذا الطلب تدقيقاً و/أو على صفة الاستعجال وبحضور فريق واحد وبالنتيجة إصدار القرار وفق ما يلي:

1. إصدار قرار مستعجل يقضي بإلقاء الحجز التحفظي على أموال المستدعى ضده المنقولة وغير المنقولة ومن ضمنها الحجز على أية أموال/ حوالات/أرصدة/حسابات باسم المستدعى ضده لدى البنوك العاملة في فلسطين والحجز على أية أموال و/أو حسابات و/أو حوالات و/أو أسهم و/أو ارباح أسهم ترد إلى هذه الحسابات مستقبلاً والحجز على أية عقارات/أراضي مسجلة باسم المستدعى ضدها لدى كافة دوائر تسجيل الأراضي في فلسطين ودائرة ضريبة الأملاك/ المالية في فلسطين والحجز على أية سيارات/مركبات مسجلة باسم المستدعى ضده لدى كافة دوائر ترخيص المركبات في فلسطين وكذلك الحجز على أية أسهم و/أو حصص مسجله باسم المستدعى ضدها بأي من الشركات المسجلة لدى مراقب الشركات في الضفة الغربية وسوق فلسطين للأوراق المالية وهيئة سوق رأس المال، والحجز على اية ارباح اسهم/ حصص موجودة/ ترد باسم المستدعى ضده لدى أي بنك و/أو شركة.

2. تسطير كتب بهذا الخصوص تتضمن رقم هوية المستدعى ضده وذلك إلى كافة البنوك العاملة في فلسطين والى السادة مدراء دوائر تسجيل الاراضي في فلسطين بما في ذلك رام الله والى السيد مدير ضريبة الأملاك/المالية في فلسطين بما في ذلك رام الله والى السادة مدراء دوائر ترخيص المركبات في فلسطين بما في ذلك رام الله والى السيد مراقب الشركات في وزارة الاقتصاد الوطني الفلسطيني في الضفة الغربية والى السادة سوق فلسطين للأوراق المالية والسادة هيئة سوق رأس المال والى السيد مدير شرطة رام الله وذلك لتنفيذ قرار الحجز التحفظي والعمل على ضبط الأموال والسيارات المحجوزة واستخدام القوة الجبرية إذا لزم الأمر حسب الأصول والقانون.

تحريرا في / /2025 وكيل المستدعية :المحامي مهند عساف

ويمكنك الحضور الى قلم المحكمة الاستلام اوراق الدعوى. ويتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال 30 يوما من اليوم التالي لتاريخ تبليغك بالنشر بالصحف المحلية عملا بالمادة (62) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001 وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلا عنك سوف يتم السير بالدعوى وفق أحكام القانون.